

أمر عدد 184 لسنة 2026 مؤرخ في 27 جويلية 2026 يتعلق بتنقيح الأمر عدد 9 لسنة 2024 المؤرخ في 5 جانفي 2024 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية نابل ولزامة لإنجاز مشروع مضاعفة الطريق الجهوية رقم 27 في جزئها الرابط بين قرية ونابل من النقطة الكيلومترية 27 إلى النقطة الكيلومترية 42 (قسط تكميلي).

إن رئيس الجمهورية،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 53 لسنة 2016 المؤرخ في 11 جويلية 2016 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية كما تم تنقيحه وإتمامه بالمرسوم عدد 65 لسنة 2022 المؤرخ في 19 أكتوبر 2022،

وعلى الأمر عدد 9 لسنة 2024 المؤرخ في 5 جانفي 2024 المتعلق بالانتزاع من أجل المصلحة العمومية لقطع أرض كائنة بولاية نابل ولزامة لإنجاز مشروع مضاعفة الطريق الجهوية رقم 27 في جزئها الرابط بين قرية ونابل من النقطة الكيلومترية 27 إلى النقطة الكيلومترية 42 (قسط تكميلي)،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يُصدر الأمر الآتي نصّه:

الفصل الأول - تُنقَحُ البيانات المتعلقة بقطعة الأرض عدد 380 الواردة بالعدد الرتبي 198 بالجدول المضمّن بالأمر عدد 9 لسنة 2024 المؤرخ في 5 جانفي 2024 المشار إليه أعلاه والمبيّنة بالجدول التالي:

العدد الرتبي	عدد القطعة بالمثال	طبيعة العقار	المساحة الجمالية للعقار	المساحة المنتزعة	أسماء المالكين
198	380 الموافقة للقطعة عدد 3 بمثال الرسم العقاري عدد 603344 نابل	مسجل	36 آر 51 ص	4 آر 8 ص	شركة رقاية للبناء أنرباط

الفصل 2 - ينشر هذا الأمر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 27 جويلية 2026.

رئيس الجمهورية
قيس سعيد